



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المُمَلَّكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ
وَرَأْءَةُ الْمَوَارِدُ الْبَشَرِيَّةُ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةُ
جَمِيعَةُ الْبَرِّ الْخَيْرِيَّةُ بِمُحَافَظَةِ الرِّيَثُ
رَقْمُ التَّسْجِيلِ (299)

سِيَاسَةُ إِدَارَةِ الْمُنْتَطَوِّعِينَ

لِجَمِيعَةِ الْبَرِّ الْخَيْرِيَّةِ بِمُحَافَظَةِ الرِّيَثُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمحافظة الريث
رقم التسجيل (299)

المادة (١) مقدمة:

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم العمل التطوعي داخل الجمعية بما يتوافق مع نظام العمل التطوعي الصادر بقرار مجلس الوزراء، من خلال وضع إطار واضح للعلاقة بين الجمعية والمنطouعين، وتحديد الأدوار والمسؤوليات والحقوق والواجبات، بما يسهم في تعزيز ثقافة التطوع وتحقيق أهداف الجمعية المجتمعية.

المادة (٢): نطاق السياسة

تسري هذه السياسة على جميع الأنشطة والمبادرات والبرامج التطوعية التي تنفذها الجمعية أو تشرف عليها، وتشمل كافة أنواع المنطouعين سواء كانوا أفراداً أو فرقاً، وبجميع أشكال المشاركة التطوعية.

المادة (٣): التعريف

- العمل التطوعي: كل جهد يقدمه شخص طبيعي أو اعتباري بارادته الحرة دون مقابل مادي أو معنوي لخدمة المجتمع.
- المنطou: الشخص المسجل لدى الجمعية كمشارك في أحد برامجها التطوعية.
- الفريق التطوعي: مجموعة من المنطouين يعملون ضمن كيان تطوعي معتمد لتنفيذ مبادرات محددة تحت إشراف الجمعية.
- سجل المنطouين: قاعدة بيانات تحتفظ بها الجمعية لتوثيق بيانات المنطouين و ساعاتهم وخبراتهم.
- الجهة المستفيدة: الجمعية بصفتها غير ربحية تستفيد من جهود المنطouين لتنفيذ أنشطتها.

المادة (٤): أشكال وأنماط التطوع

- حسب المدة:

دائم

مؤقت (مناسبات، حملات، فعاليات)

- حسب الأسلوب:

حضوري (ميداني)

افتراضي

فردي

ضمن فريق تطوعي

المادة (٥): آلية تسجيل المنطouين

- يُسجل المنطou من خلال المنصة الوطنية للعمل التطوعي أو عبر قنوات التسجيل الرسمية للجمعية.
- تُشترط موافقة الجمعية واعتمادها للمنطou بعد دراسة طلبه ومطابقته لمتطلبات الفرص التطوعية المتاحة.
- تُوقع اتفاقية تطوع توضح نطاق العمل، المهام، الحقوق والواجبات.
- يُمنح المنطou بطاقة تعرifية إلكترونية أو ورقية.

المادة (٦): حقوق المنطou

- بيئة تطوعية آمنة ومحترمة.
- الحصول على التدريب اللازم.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمحافظة الريث
رقم التسجيل (299)

- توفير الأدوات والتجهيزات المطلوبة.

- صرف نفقات (نقل، إعاشة، سكن) إن وجدت.

- شهادة تطوع موثقة من الجمعية.

- تعويض في حال الإصابة أو العجز (وفقاً للنظام).

- التكريم والتحفيز حسب جهود المتتطوع.

المادة (٧): واجبات المتتطوع

- الالتزام بالأنظمة والتعليمات الداخلية للجمعية.

- المحافظة على السرية المهنية والمعهد.

- احترام التعليمات وعدم التصريح الإعلامي دون إذن.

- تنفيذ المهام المكلف بها بدقة وأمانة.

- عدم استغلال العمل التطوعي لتحقيق مكاسب شخصية.

- الالتزام بالحضور والانضباط في الفعاليات المسندة إليه.

المادة (٨): التزامات الجمعية

- تصميم وتتنفيذ برامج تطوعية ذات قيمة مجتمعية.

- تدريب وتأهيل المتطوعين.

- تحفيز وتكريم المتميزين.

- توثيق الساعات التطوعية.

- التعامل مع التظلمات والشكوى باحترافية.

- رفع تقارير دورية عن العمل التطوعي إلى الجهات المختصة.

المادة (٩): إنتهاء المشاركة التطوعية

- للجمعية حق إنتهاء مشاركة المتتطوع عند الإخلال بالسياسة أو إخلاله بمهامه.

- وللمتطوع حق الانسحاب بعد إشعار الجمعية بما لا يخل بتنفيذ البرامج المعتمدة.

المادة (١٠): أحكام عامة

- لا يجوز استخدام المتطوعين في أنشطة ذات عائد ربحي.

- تلتزم الجمعية برفع بيانات المتطوعين و ساعاتهم في المنصة الوطنية.

- تعتبر هذه السياسة جزءاً من أنظمة الجمعية وتخصيص للمراجعة الدورية.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس إدارة الجمعية المنعقد بتاريخ ٢٥ / ١٤٤٧ هـ الموافق ٢٠٢٥ / ٠٧ / ٢٠ م.